

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٨ لسنة ١٩٨٢

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون الثقافي والفنى والعلمى بين حكومى جمهورية مصر العربية وجمهورية جواتيمala الموقع فى جواتيمala

بتاريخ ١٩٨١/٨/٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق التعاون الثقافي والفنى والعلمى بين حكومى جمهورية مصر العربية وجمهورية جواتيمala الموقع فى جواتيمala بتاريخ ١٩٨١/٨/٢ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ربيع الآخر سنة ١٤٠٢ (١٣ فبراير سنة ١٩٨٢)

حسنى مبارك

اتفاق التعاون الثقافي والفنى والعلمى

(مادة أولى)

يندلل الطرفان المتعاقدان جهدهما لتدعم التعاون العلمي والثقافي والعلمي والفنى بين البلدين من خلال :

- (أ) تبادل أساتذة الجامعات والمدرسين والخبراء والفنين والباحثين العلميين والطلاب.
 - (ب) تبادل المنح الدراسية للطلاب ونحوها في الجامعات بجامعاتهم وبالمعاهد التعليمية العليا والمؤسسات الفنية التدريبية ، والمعامل والمصانع والمؤسسات التعليمية الأخرى لتمكينهم من مواصلة واستكمال دراساتهم وأبحاثهم .
 - (ج) تدعيم الاتصالات المباشرة بين الجامعات والمؤسسات الثقافية والعلمية والفنية والإدارية داخل البلدين .
 - (د) تبادل الزيارات في المجالات التعليمية والثقافية والفنية والسياحية والفنون بين البلدين المتعاقددين .
 - (ه) تبادل الوسائل الأخرى للتعاون العلمي والفنى والتعليمى والثقافى الذى تهدف إلى تشجيع التنمية الداخلية للطرفين المتعاقددين بما يتناسب مع سياسة كل منها الخاصة في تلك المجالات .

(مادة ثانية)

سوف يقوم كل من الطرفين المتعاقدين – كل في حدود امكانياته – بتدعم دراسات اللغات ، وثقافة وآداب الطرف المتعاقد الآخر، وذلك بالمؤسسات التعليمية والعلمية المناسبة داخل بلده .

(مادة ثالثة)

سوف يقوم الطرفان المتعاقدان بوضع شروط معينة لتقدير الدرجات العلمية الجامعية والألقاب التي تمنع دخول بلديهما للأفراض الجامعية العلمية والفنية والثقافية .

(مادة رابعة)

سوف يشجع كل من الطرفين المتعاقدين تعريف شعب كل طرف بشقاقة شعب الطرف الآخر ، و لتحقيق هذا الهدف فإن الطرفين المتعاقدين سوف يتبادلان الفرق الموسيقة والمسرحية والفنانين والممثلين والموسيقيين والكتاب والصحفيين ، كما سينظمان أيضاً العروض الموسيقية والمعارض الفنية والمحاضرات .

(مادة خامسة)

سوف يشجع كل من الطرفين المتعاقدين - بأكبر قدر ممكن - التفهم الأفضل لحضارة الطرف الآخر المتعاقد وثقافته ، وذلك عن طريق تبادل الكتب والدوريات والنشرات العلمية والمجلات والصحف والصور والأفلام والأشرطة المسجلة ، بالإضافة إلى المعلومات والإحصائيات التي قد تساعد كل من الطرفين المتعاقدين على التعرف على التطور العام داخل بلد الطرف الآخر ، كما أن الطرفين المتعاقدين سوف يشجعان - لهذا الغرض - ترجمة الأعمال الأدبية والعلمية والثقافية والفنية للمؤلفين البارزين في البلدين المعنيين .

إن الطرفين المتعاقدين سوف يتعاونان أيضاً في مجال وسائل الإعلام وذلك بتشجيع تبادل المواد الصحفية والإذاعية والتليفزيونية وكذلك الأفلام والعروض السينمائية والمسجلات الموسيقية .

سوف يعمل الطرفان المتعاقدان على تسهيل وتفوية التعاون بين المؤسسات والمنظمات الجماهيرية لكل منها المعنية بالأنشطة الثقافية بهدف تحقيق أفضل تطبيق للاتفاق .

(مادة سادسة)

إن كلا من الطرفين المتعاقدن سيكون له الحرية في إقامة مؤسسات ثقافية وتعليمية داخل أراضي البلد الآخر طبقاً لما تفضي به نصوص القرآن في البلد المضيف وشرط الحصول على موافقة كتابية من سلطات البلد المضيف الختصة .

(مادة سابعة)

سيعمل الطرفان المتعاقدان على تدريب التعاون بين الهيئات الرياضية في كلا البلدين من أجل تطوير الرياضة ، وكذلك بهدف إعداد منافسات ودية في مجال الرياضة بين بلديهما .

(مادة ثامنة)

إن الطرفين المتعاقدن ، وهما يأخذان في اعتبارهما الأهمية الكبرى للسياحة من أجل التعرف على حياة شعبيهما وثقافتيهما وأهمهما الخلاقة سوف يشجعان الرحلات السياحية و يقدمان للسائحين كل مساعدة معقولة .

(مادة تاسعة)

من أجل تطبيق الاتفاق الحالي ، فإن الطرفين المتعاقدن سوف يعدان ويسقان من خلال القنوات الدبلوماسية - بما يليها تنفيذياً يتضمن التفاصيل المتصلة بتطبيق بنود الاتفاق ، ومن أجل نفس الغرض فإن الطرفين المتعاقدن سوف يشكلان لجنة تضم عدداً متساوياً من المسؤولين في بلديهما ، ويتم لقاءهما بالتبادل في كل من مدينة جوانينا والقاهرة كل عامين ويوقعان على البرنامج .

(مادة عاشرة)

من أجل أي من الأهداف المحددة في هذا الاتفاق فإن الطرفين المتعاقدن يمكن أن يبرما البروتوكولات المناسبة واتفاقيات خاصة بين الأجهزة الفنية بكل من الدولتين .

(مادةحادية عشر)

المسائل المالية المتصلة بتطبيق البرنامج التنفيذي المذكور في المادة التاسعة من هذا الاتفاق سيجري تنظيمها على أساس تبادل .

(مادة ثانية عشر)

يمكن للطرفين المتعاقدين بما يتشاءى مع قوانين كل منها الخاصة تشجيع اشتراك الأجهزة أو المؤسسات الخاصة في بلد كل من الطرفين المتعاقدين للشاركة في البرنامج التنفيذي للأنشطة المنصوص عليها في هذا الاتفاق .

(مادةثالثة عشر)

سيبذل الطرفان المتعاقدان أقصى جهدهما لتسوية أي خلاف فيما يتصل بترجمة أو بتطبيق هذا الاتفاق من خلال القنوات الدبلوماسية .

(مادة رابعة عشر)

يصبح الاتفاق الحالى سارى المفعول اعتبارا من تاريخ قبادل المذكرات عن الموافقة عليه طبقا لإجراءات الطرفين المتعاقدين .

يسرى مفعول هذا الاتفاق لمدة أربع سنوات . وستنتهي صلاحيته بعد هذه المدة تلقائيا لمدة عام آخر طبقا لنفس الاتفاق ، إلا إذا أعرب أحد الطرفين من خلال إخطار كتابي قبل ستة أشهر من تاريخ انتهاء عن رغبته في إنهائه .

يقر الموقعون على هذا الاتفاق بأنهم لديهم صلاحية التوقيع على هذا الاتفاق من حكوماتهم المعنية .

أعد في مدينة جوايمالا يوم الأحد إثنين أغسطس سنة ألف وتسعمئة واحد وثمانون ميلادية من أصلين باللغة العربية وأصلين باللغة الأسبانية مع تطابق النصين العربي والأسباني .

من جمهورية جوايمالا

من جمهورية مصر العربية

المهندس / رافيكيل ادواردو كاستيفو فالديز

دكتور / بطرس غالى

وزير خارجية جوايمالا

وزير الدولة للشئون الخارجية

جمهورية مصر العربية

وزارة الخارجية

قرار

وزير السياحة والطيران المدني ووزير الخارجية بالنيابة

بعد الاطلاع على قرار السيد/رئيس الجمهورية رقم ٧٨ لسنة ١٩٨٢/٢/١٣ بتاريخ ١٩٨٢/٢/١٣
بشأن الموافقة على اتفاق التعاون الثقافي والفنى والعلمى بين حكومتى جمهورية مصر العربية
وجمهورية جواتيمالا الموقع فى جواتيمالا بتاريخ ١٩٨١/٨/٢؛

وحتى تصديق السيد/رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٢/٢/١٦؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق التعاون الثقافي والفنى والعلمى بين حكومتى جمهورية
مصر العربية وجمهورية جواتيمالا الموقع فى جواتيمالا بتاريخ ١٩٨١/٨/٢

ويعمل به اعتبارا من ١٩٨٣/١/٢٥

وزير السياحة والطيران المدني

توفيق عبد الله إسماعيل